

مجلس الأمن



Distr.: General

14 July 2017

Arabic

Original: English

الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة ذات الصلة بالعراق، ولا سيما القرارات ١٥٠٠ (٢٠٠٣) و ١٥٤٦ (٢٠٠٤) و ١٥٥٧ (٢٠٠٤) و ١٦١٩ (٢٠٠٥) و ١٧٠٠ (٢٠٠٦) و ١٧٧٠ (٢٠٠٧) و ١٨٣٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٣ (٢٠٠٩) و ١٩٣٦ (٢٠١٠) و ٢٠٠١ (٢٠١١) و ٢٠٦١ (٢٠١٢)، و ٢١١٠ (٢٠١٣) و ٢١٦٩ (٢٠١٤) و ٢٢٣٣ (٢٠١٥) و ٢٢٩٩ (٢٠١٦) والقرار ٢١٠٧ (٢٠١٣) بشأن الحالة بين العراق والكويت،

وإذ يؤكد من جديد استقلال العراق وسيادته ووحدته وسلامة أراضيه،

وإذ يشدد على أهمية استقرار العراق وأمنه بالنسبة إلى شعب العراق والمنطقة والمجتمع الدولي،

وإذ يكرر الإعراب عن قلقه البالغ إزاء الحالة الأمنية الراهنة في العراق الناجمة عن الحصول المتواصل للجماعات الإرهابية والتهديد الذي تشكله هذه الجماعات، وبخاصة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (تنظيم الدولة، المعروف أيضا باسم داعش)، وما يرتبط به من جماعات مسلحة، في شكل انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، وإيقاع خسائر فادحة في صفوف المدنيين، بما في ذلك في صفوف النساء والأطفال، وتشريد أكثر من ٥,٣ مليون من المدنيين العراقيين بشكل تراكمي، والاستخدام الممنهج للعنف الجنسي والاستعباد الجنسي، واضطهاد الأفراد لدينهم أو عقائدهم أو انتقامتهم العرقية، وتحديد سلامة الصحفيين والإعلاميين والأفراد المرتبطين بهم، وإذ يدين الاعتداءات التي ترتكبها هذه الجماعات الإرهابية وما يرتبط بها من جماعات مسلحة ضد شعب العراق في محاولة لزعزعة الاستقرار في البلد والمنطقة، وإذ يعرب عن تعاطفه مع أسر جميع ضحايا الاعتداءات الإرهابية،

وإذ يكرر كذلك تأكيد التزامه بأمن العراق ووحدة أراضيه،

وإذ يلاحظ أن وجود تنظيم الدولة (داعش) على أرض خاضعة لسيطرة العراق يشكل تهديدا خطيرا لمستقبل العراق، وإذ يؤكد أن السبيل الوحيد للتتصدي لهذا الخطر هو أن يعمل جميع العراقيين معا عن طريق تلبية الاحتياجات القائمة في الميدانين الأمني والسياسي، وإذ يشدد على أن إيجاد حل طويل الأجل لعدم الاستقرار يتطلب من القيادة السياسية في العراق أن تتخذ قرارات من شأنها أن توحد البلد،

وإذ يؤكد أهمية دعم المجتمع الدولي للعراق في هذا الصدد،



الرجاء إعادة استعمال الورق

140717 140717 17-11969 (A)



وإذ يدعوه جميع الكيانات السياسية إلى تكثيف الجهد للنيل على الانقسامات والانحرافات
معاً في عملية سياسية تشمل الجميع وتجري في الوقت المناسب بهدف توطيد الوحدة الوطنية للعراق
وتعزيز سعادته واستقلاله، وأن ينخرط قادة العراق في حوار يسهم في إيجاد حلٍّ مُجديٍ دائمٍ للتحديات
الراهنة التي يواجهها البلد، **وإذ يرحب** بدور بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، **وإذ يؤكد**
من جانبه اعتماده بأن حكومة العراق قادرة، من خلال مؤسساتها الديمقراطية وبالتعاون مع المجتمع
العربي، على التصدي للتحديات التي يواجهها البلد بما يعود بالنفع على العراقيين قاطبة،

وإذ يؤكد ضرورة مشاركة جميع الشرائح من سكان العراق في العملية السياسية وفي حوار
سياسي يشمل الجميع، بما في ذلك من خلال مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل، وفي الحياة
الاقتصادية والاجتماعية في العراق، وأن تمنع عن إصدار بيانات والقيام بأعمال قد تزيد من حدة
التوترات، وأن تتوصل إلى حل شامل بشأن التوزيع العادل للموارد، وأن تشجع الاستقرار، وأن تضع
حلاً عادلاً ومنصفاً لمشكلة حدود البلد الداخلية المتنازع عليها، وأن تعمل من أجل تعزيز الوحدة
الوطنية، بما في ذلك من خلال التعاون بين حكومة العراق وحكومة إقليم كردستان بروح من الشراكة
الصادقة، **وإذ يشدد** على ما لعملية سياسية تكون شاملة وجامعة ويقودها العراقيون من أهمية في دعم
الحوار مع كل من ينبع العنف ولا تربطه أي صلة بالمنظمات الإرهابية الدولية، بما في ذلك تنظيم الدولة
(داعش)، ويحترم الدستور،

وإذ يشجع حكومة العراق علىمواصلة تعزيز الحكومة، والسعى إلى مزيد من الإصلاحات
الجوهرية، لا سيما الإصلاحات الاقتصادية والمؤسسية من أجل الرفع من المستوى المعيشي لجميع
العراقيين، بما في ذلك عن طريق مكافحة الفساد، وتعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون، وتحسين حالة
النساء والفتيات، لا سيما المتضررات منها من تنظيم الدولة (داعش)، وتحسين الأمن والنظام العام،
بما في ذلك من خلال إصلاح القطاع الأمني، ومكافحة الإرهاب والعنف الطائفي، **وإذ يكرر تأكيد**
دعمه للعراق شعباً وحكومة في جهوده الرامية إلى بناء بلد آمن ومستقر وتحادي وموحد وديمقراطي،
على أساس سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، **وإذ يشدد بقوة** على ضرورة قيام حكومة العراق
 بإجراء تحقيقات كاملة وفورية تستوفي شروط الحياد والفعالية والاستقلالية، ومحاسبة المسؤولين عن
الانتهاكات أو التجاوزات الماسة بحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني،

وإذ يؤكد الحاجة إلىمواصلة الجهد الرامي إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي المادفين إلى
دعم العراق في مجال المصالحة والحوار السياسي وفي معركته ضد تنظيم الدولة (داعش)، ومنع تنظيمي
الدولة (داعش) والقاعدة، وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات مدرجة على قائمة
لجنة الجرائم المفروضة على تنظيم الدولة (داعش) وتنظيم القاعدة بموجب القرارات
7267/1989/2253، من استخدام أراضي العراق والدول المجاورة للقيام بأعمال عنف أو غير ذلك
من الأفعال غير المشروعة بغية زعزعة استقرار العراق والمنطقة،

وإذ يسلم بأن الإرهاب يشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين، وأن مكافحة هذا التهديد
تتطلب بذل جهود جماعية على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية تقوم على أساس احترام القانون الدولي
وميثاق الأمم المتحدة، **وإذ يرحب** في هذا الصدد بالجهود التي تبذلها حكومة العراق وشركاؤها بخاتمة
تنظيم الدولة (داعش)، ومحاسبتها على ما ارتكبت من انتهاكات، وإعادة الاستقرار في جميع أنحاء
البلد، **وإذ يرحب** أيضاً بالنجاحات التي حققتها حكومة العراق في تحرير سنجار وبيجي وتكريت

والرمادي وهيت الفلوحة والموصل مما يشكل خطوات هامة في الجهد الدولي المتواصلة الرامية إلى دحر تنظيم الدولة (داعش)،

وإذ يؤكد من جديد أن على جميع الأطراف، بما في ذلك الجماعات المسلحة والمليشيات، أن تحترم حقوق الإنسان وتتفى بجميع الالتزامات المنطبقة بموجب القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بحماية السكان المدنيين، بمن فيهم المدنيون المشردون والعائدون إلى مناطقهم المحررة من تنظيم الدولة (داعش)، وهي الالتزامات التي يجب أن تفني بها أيضا كل من القوات العراقية النظامية وقوات الدول الأعضاء التي تقدم لها يد العون، **وإذ يشير بالتدابير الأمنية المشروعة المتخذة لتحديد هوية عناصر تنظيم الدولة (داعش)،** **وإذ يدعوا جميع الأطراف إلى الإفراج فورا عن أي شخص محتجز بشكل تعسفي أو خارج القانون،** **وإذ يشدد على ضرورة محاسبة المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني وعن الانتهاكات والتجاوزات الماسة بحقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي تشمل المحتجزين والتي تطوي على العنف الجنسي والجنساني،** **وإذ يرحب بقيام رئيس وزراء العراق، حيدر العبادي، بإنشاء لجنة للتحقيق في الانتهاكات والتجاوزات المبلغ عنها، بما في ذلك التحقيق فيما تداوله التقارير من اختفاء رجال وفتیان من الفلوحة والمناطق الأخرى المحررة من تنظيم الدولة،** **وإذ يؤكد الحاجة إلى التحقيق الفوري الشامل في جميع هذه الادعاءات،** حيما حدثت، وإلى ملاحقة الجناة، عند الاقتضاء،

وإذ يؤكد أن جميع الأطراف ينبغي لها أن تتخذ كل الخطوات الممكنة لكافلة الحماية للمدنيين المتضررين، بمن فيهم الأطفال والنساء وأفراد الأقليات الدينية والعرقية، وتحيئ الظروف المساعدة على عودة اللاجئين والنازحين بطريقة طوعية ودائمة تصون كرامتهم وتケف لهم الأمان أو على إدماج النازحين محليا، وخصوصا في المناطق المحررة حديثا من تنظيم الدولة (داعش)، بمن فيهم أكثر من ٨٢٠ ألف شخص يقدر أكمل مشردون حاليا من الموصل، **وإذ يشدد على احترام حقوق النازحين،** دون تمييز، بما في ذلك عدم التمييز في سياق إعادة التوطين والإدماج المحلي وكذلك حرية التنقل، **وإذ يكرر الإعراب عن عرفانه للمجتمعات الضيفية،** **وإذ يشدد على أن المجتمعات الضيفية ينبغي لها أن تفسح المجال أمام النازحين ليصلوا إلى المناطق الآمنة وأن من يرتكبون الانتهاكات والتجاوزات بحقهم ينبغي أن يحاسبوا،** **وإذ يرحب بما أخذته حكومة العراق على عاتقها من التزامات بإغاثة النازحين واللاجئين والعائدين** **وإذ يشجعها على مواصلة جهودها في هذا الصدد،** **وإذ يشير إلى الدور الهام الذي تضطلع به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين،** استنادا إلى الولاية المنوطة بها، في مواصلة إسداء المشورة لحكومة العراق ودعمها في هذه المسائل بالتنسيق مع البعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، **وإذ يشجع حكومة العراق على مواصلة العمل مع البعثة والوكالات الإنسانية لكافلة إيصال المساعدات الإنسانية إلى من هم بحاجة إليها،**

وإذ يشدد على أهمية استمرار الجهود الرامية إلى دعم الاستقرار والتنمية المستدامة الطويلة الأجل، ولا سيما في المناطق المحررة من تنظيم الدولة (داعش)، **وإذ يحيث حكومة العراق وشركاءها على تسريع وتيرة هذه الجهود لتهيئة الظروف المساعدة على عودة اللاجئين والنازحين بطريقة طوعية ودائمة تصون كرامتهم وتケف لهم الأمان،** **وإذ يرحب بما تبذل الدول الأعضاء من جهود لدعم حكومة العراق وشركائها في أعمالهم الرامية إلى بسط الاستقرار في هذه المناطق،** **وإذ يشجع الدول الأعضاء على مواصلة دعم الاستقرار والتنمية،** بما في ذلك من خلال الأمم المتحدة، **وإذ يدرك الخطر الذي تشكله الأجهزة المتفرجة الخطيرة،** **وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لدعم حكومة العراق وشركائها في تلبية الحاجة إلى**

التنقيف بشأن الأخطار وإجراء التقييمات الملائمة للتهديدات والقيام بتطهير المناطق من هذه الأجهزة،
وإذ يشجع الدول الأعضاء على زيادة دعمها للجهود الجارية الرامية إلى تحقيق الاستقرار،

وإذ يؤكد بشدة الضرورة الملحّة لمعالجة التحديات الإنسانية التي يواجهها الشعب العراقي،
وإذ يؤكد ضرورة تكثيف التخطيط لاستجابة منسقة وتنفيذها ولتأمين الموارد الكافية لمعالجة هذه
التحديات، وإذ يدعوا جميع الأطراف إلى تكثيف هذه الجهود، وإذ يحث جميع الدول الأعضاء على
مواصلة توسيع النداءات الإنسانية المعلنة من الأمم المتحدة ومن غيرها، وإذ يشجع الدول الأعضاء على
دعم الاستجابة الإنسانية للأمم المتحدة في العراق، بالعمل مع حكومة العراق، من أجل مساعدة جميع
العراقيين المتضررين من النزاع الجاري، وإذ يشي على الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء التي ساهمت في
الجهود الإنسانية،

وإذ يحث جميع المعينين بالأمر على السماح بوصول موظفي المساعدة الإنسانية وصولاً كاملاً
ودون عوائق إلى كل من هم في حاجة إلى المساعدة، وعلى القيام، إلى أقصى حد ممكن، بتقليل جميع
التسهيلات الضرورية لعملياتهم، والسماح بإيصال المساعدات الإنسانية، والعمل على كفالة سلامة وأمن
وحريّة تنقل موظفي المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وما لديهم من
أصول، وأيضاً على احترام وحماية الموظفين الطبيين ووسائل النقل الطبي والمرافق الطبية،

وإذ يحث حكومة العراق على مواصلة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وأيضاً على النظر في اتخاذ
خطوات إضافية لدعم المفوضية العليا المستقلة لحقوق الإنسان في الاضطلاع بالولاية المنوطة بها، وإذ يشجع
حكومة العراق على تشريع جهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق المرأة، وإذ يؤكد من جديده قراراته
١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠)
و ٢١٠٦ (٢٠١٣) و ٢١٢٢ (٢٠١٤) و ٢٢٤٢ (٢٠١٥) المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وإذ يكرر التأكيد
على ضرورة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وعلى قدم المساواة مع الرجل، وإذ يؤكد من جديده الدور الرئيسي
الذي يمكن أن تضطلع به المرأة في رق نسيج المجتمع، وإذ يشدد على الحاجة إلى مشاركة المرأة في الحياة السياسية
مشاركة كاملة، بما في ذلك في الانتخابات المقبلة والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات وعمليات التخطيط لتحقيق
الاستقرار وصنع القرار السياسي والصالحة والسلام على الصعيدين المحلي والوطني، وإذ يعرب عن القلق من عدم
تنفيذ خطة العمل الوطنية العراقية لعام ٢٠١٤ وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بما في ذلك عدم تأمين
التمويل اللازم للخطة وعدم وجود هيئة وطنية مسؤولة عن تنفيذها،

وإذ يعرب عن القلق الشديد من استمرار الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الأطفال،
بما فيها تلك التي تتطوي على تجنيد الأطفال واستخدامهم، وأعمال القتل والتشهيه، والاغتصاب وغيره
من أشكال العنف الجنسي، والاحتياز غير القانوني، والاحتياط، وشن المجممات على المدارس
والمستشفيات، وإذ يحث جميع أطراف النزاع على اتخاذ جميع التدابير الالزامية لوقف هذه الانتهاكات
والتجاوزات ومنع وقوعها، وإذ يشير في هذا الصدد إلى قراراته ١٣٧٩ (٢٠٠١) و ١٦١٢ (٢٠٠٥)
و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٢٢٥ (٢٠١٥)، وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام
عن الأطفال والنزاع المسلح في العراق (S/2015/852)، وإذ يرجح باستمرار الأطراف في تنفيذ
الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعنى بالأطفال والنزاع المسلح في الوثيقة

وإذ يعرب عن القلق البالغ من أن أعمال النطرف العنيف والإرهاب التي يرتكبها تنظيم الدولة (داعش) في العراق تستهدف النساء والأطفال بصورة منهجية، لاسيما النساء والأطفال من أفراد الأقليات، ومن أن تنظيم الدولة (داعش) قد ارتكب تجاوزات خطيرة لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني ضد الناس جميعاً، وبخاصة ضد النساء والأطفال، بما في ذلك انتهاكات تتطوي على القتل والاختطاف وأخذ الرهائن والتفحيرات الانتهارية والاسترقاق وبيع النساء أو إجبارهن على الزواج والاتجار بالبشر والاعتصاب والاسترقاق الجنسي وغيرها من أشكال العنف الجنسي، وإذ يشير في هذا الصدد إلى القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦) والبيان المشترك بين الأمم المتحدة وحكومة العراق بشأن منع العنف الجنسي في حالات النزاع والتصدي له (٢٠١٦)، وإذ يعرب كذلك عن عميق القلق إزاء قيام تنظيم الدولة (داعش) وغيره من الجماعات المسلحة بتجنيد الأطفال واستخدامهم، في انتهاك للقانون الدولي،

وإذ يدين تدمير التراث الثقافي في العراق وخصوصاً من قبل تنظيم الدولة (داعش)، بما في ذلك التدمير المتعمد للأماكن والآثار الدينية، وإذ يلاحظ مع القلق أن تنظيم الدولة (داعش) وسائر ما يرتبط بتنظيم القاعدة من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات تحصل على إيرادات عن طريق نهب عناصر التراث الثقافي وتحريضها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، من الواقع الأثري والمتاحف والمكتبات والمخفوظات وغيرها من الواقع في العراق، وتستخدم هذه الموارد في دعم جهود التجنيد التي تقوم بها وتعزيز قدراتها الميدانية على تنظيم المحميات الإرهابية وتنفيذها، وإذ يشير في هذا الصدد إلى التدابير المنصوص عليها في القرار ٢٣٤٧ (٢٠١٧)،

وإذ يعرب عن استعداده لفرض جزاءات على المزيد من الأفراد والجماعات والمؤسسات والكيانات من يدعمون تنظيم الدولة (داعش)، وإذ يدين بشدة أي مشاركة، مباشرة كانت أو غير مباشرة، في المعاملات التجارية التي يكون لهذه الجماعات الإرهابية يد فيها ويكون موضوعها كل ما مصدره العراق من النفط والمنتجات النفطية المكررة ووحدات المصافي والمواد ذات الصلة والمواد الطبيعية الأخرى والآثار، وكذلك الاتجار بالمخدرات، انسجاماً مع القرارات ٢١٩٩ (٢٠١٥) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)، والاتجار بالبشر، وبيع النساء والفتيات، والزواج بالإكراه، وإذ يشدد على أن الدخول في هذه المعاملات التجارية يشكل دعماً مالياً لمؤلة الإرهابيين ومن شأنه أن يؤدي إلى قيام اللجنة بإدراج المزيد من الأسماء في قائمة الجزاءات،

وإذ يؤكد من جديد ضرورة أن تكفل جميع الدول أن تقدم إلى العدالة أي شخص يشارك في تمويل الأعمال الإرهابية أو في دعم الأعمال الإرهابية أو التخطيط أو الإعداد لها أو ارتكابها،

وإذ يسلم بأن الحالة القائمة في العراق تختلف كثيراً عن الحالة التي كانت قائمة وقت اتخاذ القرار ٦٦١ (١٩٩٠)، وإذ يسلم كذلك بأهمية استعادة العراق للمكانة الدولية التي كان يتبوأها قبل اتخاذ القرار ٦٦١ (١٩٩٠)،

وإذ يرحب بالمساعدة السياسية والعسكرية والمالية المقدمة من الدول الأعضاء إلى حكومة العراق، وإذ يشجع على مواصلة هذه المساعدة وتوسيع نطاقها،

وإذ يؤكد أهمية الأمم المتحدة، ولا سيما بعثة الأمم المتحدة لتقاسم المساعدة إلى العراق، في إسهام المشورة وتقليل المساعدة إلى الشعب العراقي، بما في ذلك إلى المجتمع المدني وحكومة العراق لتعزيز المؤسسات الديمقراطية والنهوض بالحوار السياسي الشامل للجميع والمصالحة الوطنية وفقاً للدستور،

ولكفالة تنسيق جهود المصالحة، ويسير الحوار الإقليمي، ووضع عمليات مقبولة لدى حكومة العراق لتسوية مشكلة الحدود الداخلية المتنازع عليها، وتقديم العون للشباب والفتات الضعيفة، ورصد حماية المدنيين والتشجيع عليها، ولا سيما اللاجئون والنازحون، ومن فيهم العابرون، وتشجيع مشاركة المرأة مشاركة كاملة في العمليات والمؤسسات السياسية المتعلقة بالسلام، والمساواة بين الجنسين وحماية حقوق الإنسان للأطفال والشباب والفتات الضعيفة، **وإذ يشاد على الحاجة إلى معلومات دقيقة وتوصيات عملية بشأن الأبعاد الجنسانية للنزاع وتنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في العراق**، واستمرار توفير الخبراء المتخصصين من أجل تيسير التنفيذ المنعقد لترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ المتعلقة بالعنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، **وإذ يؤكد أهمية قيام الأمم المتحدة، ولا سيما بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق**، بإعطاء الأولوية لتقديم المشورة والدعم والمساعدة إلى الشعب العراقي، بما في ذلك إلى المجتمع المدني وحكومة العراق من أجل تحقيق هذه الأهداف، **وإذ يشجع** البعثة على مواصلة تنفيذ مهامها وتحديد أولوياتها بالتشاور الكامل مع حكومة العراق واستجابة لاحتياجاتها ولتطور الحالة في البلد،

وإذ يعرب عن عمق الامتنان لجميع موظفي الأمم المتحدة العاملين في العراق على شجاعتهم ودأبهم فيما يبذلونه من جهود، **وإذ يشيد** بالخصال القيادية التي يتحلى بها الممثل الخاص للأمين العام في العراق، يان كوبيتش، وبالدور الذي يقوم به في مجال المساعي الحميدة،

١ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق حتى ٣١ تموز / يوليه ٢٠١٨؛

٢ - يقرر أيضاً أن يواصل الممثل الخاص للأمين العام والبعثة، بناء على طلب حكومة العراق، وفي ضوء الرسالة الموجهة إلى الأمين العام من وزير خارجية العراق (S/2017/518)، الاضطلاع بولايتها على النحو المنصوص عليه في القرار ٢٢٩٩ (٢٠١٦)؛ ويشير إلى أحكام القرار ٢١٠٧ (٢٠١٣)؛

٣ - يسلم بأن أمن موظفي الأمم المتحدة عنصر أساسي في اضطلاع البعثة بأعمالها لصالح شعب العراق، ويطلب بحكومة العراق أن تواصل توفير الأمن لوجود الأمم المتحدة في العراق ومدّه بالدعم اللوجستي؛

٤ - يرحب بمساهمات الدول الأعضاء في تزويد البعثة بما يلزمها من موارد ومن أشكال الدعم المالي واللوجستي والأمني اللازم لها لتنجز مهامها، ويطلب بالدول الأعضاء أن تواصل تزويد البعثة بما يكفي من الموارد والدعم؛

٥ - يعرب عن اعتزامه استعراض ولاية البعثة بعد ١٢ شهراً أو قبل ذلك الموعد إن ورد من حكومة العراق طلب بهذا الشأن؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس تقريراً كل ثلاثة أشهر عن التقدم المحرز صوب الوفاء بجميع المسؤوليات المنوطة بالبعثة؛

٧ - يدعو الأمين العام إلى أن يجري، بحلول ١٥ تشرين الأول / أكتوبر ٢٠١٧، تقييمًا خارجيًا مستقلًا لهيكل البعثة ومتلاك موظفيها، والموارد والأولويات ذات الصلة بذلك، والحالات التي تتمتع فيها البعثة بمزايا نسبية والتي يمكنها من خلالها تحقيق أوجه تآزر مع كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة، من أجل كفالة أن يتم تشكيل البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري على النحو الذي يكفل تحقيق المهام الموكلة إليهما على أنساب وجه بأقصى قدر من الكفاءة؛

٨ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.